

# الفهرست

## الصفحة

## الموضوع

٣

- مقدمة

٨

- الفصل الأول: الدفع بسقوط حق المجنى عليه في الشكوى.

١١

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط حق المجنى عليه في الشكوى.

٢٣

الفصل الثاني: الدفع بسقوط الحق في إقامة الدعوى الجنائية.

٣٧

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في الدعوى الجنائية.

٧٦

- الفصل الثالث: الدفع بسقوط الحق في تنفيذ أوامر الضبط والاحضار والحبس الاحتياطي.

٧٧

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في تنفيذ أوامر الضبط والاحضار والحبس الاحتياطي.

- الفصل الرابع: الدفع بسقوط الحق في إلغاء الأمر بالأوجه لاقامة الدعوى الجنائية أو العودة لتحقيق لظهور دلائل جديدة.

٧٨

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في إلغاء الأمر بالأوجه لاقامة الدعوى الجنائية أو العودة لتحقيق لظهور دلائل جديدة.

٨١

- الفصل الخامس: الدفع بسقوط الحق في المطالبة بتعويض الضرر الناشئ عن الجريمة.  
٨٩
  - القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في المطالبة بتعويض الضرر الناشئ عن الجريمة.  
٩١
  - الفصل السادس: الدفع بسقوط حق المدعى بالحقوق المدنية في الاتجاء إلى القضاء الجنائي.  
٩٥
  - القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط حق المدعى بالحقوق المدنية في الاتجاء إلى القضاء الجنائي.  
٩٩
  - الفصل السابع: الدفع باعتبار المدعى بالحقوق المدنية تاركاً لدعواه.  
١٠٥
  - القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن إعتبر المدعى بالحقوق المدنية تاركاً لدعواه.  
١٠٦
  - الفصل الثامن: الدفع بسقوط الحق في الاعتراض على الأمر الجنائي وباعتبار كأن لم يكن.  
١١٤
  - القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في الاعتراض على الأمر الجنائي واعتباره كأن لم يكن.  
١١٦
  - الفصل التاسع: الدفع بسقوط الحكم الغيابي بالعقوبة الصادر من محكمة الجنائيات في جنائية.  
١٢١

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحكم الغيابى بالعقوبة الصادر من محكمة الجنائات فى جنائية. ١٢٥
- الفصل العاشر: الدفع بسقوط الحق فى الطعن بالمعارضة. ١٣٤
- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق فى الطعن بالمعارضة. ١٣٧
- الفصل الحادى عشر: الدفع باعتبار المعارضة كأن لم تكن. ١٤٤
- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن إعتبار المعارضة كأن لم تكن. ١٥٠
- الفصل الثانى عشر: الدفع بسقوط الحق فى الطعن بالاستئناف. ١٧٦
- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق فى الطعن بالاستئناف. ١٨٢
- الفصل الثالث عشر: الدفع بسقوط الطعن بالاستئناف
- المرفوع من النيابة العامة عن الحكم الغيابى. ١٩٦
- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الطعن بالاستئناف المرفوع من النيابة العامة عن الحكم الغيابى. ١٩٨
- الفصل الرابع عشر: الدفع بسقوط معارضة المتهم لصدور حكم بات فى موضوع الدعوى بناء على إستئناف النيابة العامة للحكم الغيابى. ٢٠٥

## الصفحة

## الموضوع

٢٠٦

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط معارضة المتهم لصدر حكم بات في موضوع الدعوى بناء على إستئناف النيابة العامة للحكم الغيابي.

٢٠٨

- الفصل الخامس عشر: الدفع بسقوط الطعن بالإستئناف المرفوع من المتهم.

٢١٠

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الطعن بالإستئناف المرفوع من المتهم.

٢١٧

- الفصل السادس عشر: الدفع بسقوط الحق في الطعن بالنقض.

٢٢٠

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في الطعن بالنقض.

٢٣٠

- الفصل السابع عشر: الدفع بسقوط الطعن بالنقض في الحكم الغيابي الصادر من محكمة الجنائيات في جنائية.

٢٣١

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الطعن بالنقض في الحكم الغيابي الصادر من محكمة الجنائيات في جنائية.

٢٣٣

- الفصل الثامن عشر: الدفع بسقوط الطعن بالنقض المرفوع من المتهم.

٢٣٥

- القواعد القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الطعن بالنقض المرفوع من المتهم.

- الفصل التاسع عشر: الدفع بتنازل المدعي عن دعواه وتنازل الطاعن عن طعنه.  
٢٤١
- القاعدة القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن تنازل المدعي عن دعواه وتنازل الطاعن عن طعنه.  
٢٤٣
- الفصل العشرون: الدفع بسقوط الحق في تنفيذ العقوبة.  
٢٤٩
- القاعدة القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في تنفيذ العقوبة.  
٢٥٨
- الفصل الحادى والعشرون: الدفع باعتبار الحكم بالعقوبة الموقف تنفيذها كأن لم يكن.  
٢٦٤
- القاعدة القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن اعتبار الحكم بالعقوبة الموقف تنفيذها كأن لم يكن.  
٢٦٧
- الفصل الثاني والعشرون: الدفع بسقوط الحق في إبداء الطلبات والدفع.  
٢٧٣
- القاعدة القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن سقوط الحق في إبداء الطلبات والدفع.  
٢٧٧